التشريع القانوني في بلاد الرافدين (الحضارة السومرية البابلية والآشورية)

الباحثة : هدى حميد كشيش

أ.د. رنا طعيمه الصافي

كلية الآداب، جامعة ذي قار

الملخص:

تتركز أهمية البحث في ابراز دور حضار بلاد الرافدين في ابتكار القوانين وبلورتها على شكل نصوص تنظم عمل المجتمعات القديمة ، والآلية التي من خلالها تمت صياغة هذه القوانين، ودور الملوك والآلهة في هذا المجال مع ذكر بعض الشواهد على القوانين في الحضارة السومرية والبابلية والآشورية ، ومن جهة أخرى سلط البحث الضوء على مدى تأثر الحضارات القديمة الأخرى ومنها المصرية بالقانون العراقي.

الكلمات المفتاحية: (التشريع القانوني، الحضارة السومرية البابلية والآشورية).

Legal legislation in Mesopotamia

(Sumerian, Babylonian and Assyrian civilizations)

Hudaa hamid kashish

Dr. rana taeimah alsaafi

College of Arts, Dhi Qar University

Abstract:

The importance of the research is focused on highlighting the role of Mesopotamian civilization in devising laws and crystallizing them in the form of texts that regulate the work of ancient societies, the mechanism through which these laws were formulated, and the role of kings and gods in this field, with mentioning some evidence of laws in the Sumerian, Babylonian and Assyrian civilizations.

Keywords: (legal legislation, Sumerian, Babylonian and Assyrian civilizations).

المقدمة :

إن الحديث عن موضوع التشريع القانوني في بلاد الرافدين ، ليس ترفاً ثقافياً ولا من نوافل البحث التاريخي، بل هو موضوع على درجة عالية من الأهمية لأنه يتناول البنية الأساسية للمجتمع العراقي القديم الذي كان رائداً ومنتجاً بل ومصدراً للحضارة ، الحضارة التي لا يمكن لنا أن نعرف ماهيّتها دون ان نفهم ونعي بنيتها القانونية، لا سيما وأن الحديث عن القانون يعني ضمناً الحديث عن مختلف نواحي الحياة العامة لأي مجتمع ، فبدون القانون لا توجد مجتمعات متجانسة ، بل أنه بدون القانون يختل فهم إنسانية ، لأن مفهوم الانسانية وتعريفها يتطلب منا أن نعرف الحقوق والواجبات والاخلاقيات التي يجب ان يتمتع بها الفرد او المجتمع لكي ينطبق عليه مصطلح الانسانية ، فالحقوق والواجبات لا تعدو كونها القاعدة الاساسية التي يقوم عليها القانون

أهمية القانون في حياة مجتمع بلاد الرافدين

يعد القانون منطلق رئيس لأي مجتمع ينظم من خلاله العلاقات ويثبت الحقوق والواجبات ، على مختلف الاصعدة القانونية والاقتصادية والاجتماعية ، كما أن القانون كفيل بتنظيم العلاقات بين افراد المجتمع بعضهم البعض ، من جهة وبين الملك وعامة الناس من جهة أخرى ، والأمر الذي ساعد على نشوء فكرة القوانين وتطورها ، هو أن المنحى الفكري لأهل بلاد الرافدين يميل لتقنين الامور ووضعها في نصاب تشريعي ينظم جميع مناحي حياتهم وشؤونهم العامة [١]، وبما أن المجتمعات في اي مكان ولا سيما في بلاد الرافدين تقوم على نظام معين يتكون من شعب (عامة الناس) وحكومة يمثلها الملك لذا فمن الطبيعي ان تقع مسؤولية اصدار وتنظيم القوانين على عاتق الملك الذي يقوم بإصدار مراسيم وتشريعات خلال سنوات حكمه ، بغية ضبط الاوضاع العامة وتوفير الامن وضمان الاستقرار الاقتصادي وكذلك لكسب ود الشعب لا سيما الفقراء منهم لأنهم يمثلون الغالبية العظمى وهو ما يؤدي لاستقرار حكمه وحكم سلالته من بعده [٢].

ومن المناسب هنا وقبل ان نتطرق لطبيعة القوانين التي يصدرها الملوك في بلاد الرافدين ان نشير على نحو الإيجاز لعلاقة الملوك بالآلهة ومدى أهميتها في مسألة تشريع القوانين ، فكما هو معروف على أي مطلع على التاريخ إن الجانب الديني يعد واحداً من الجوانب المهمة والأساسية في حياة الفرد والمجتمع ، فهو المحور الذي تدور حوله مُثُل الإنسان ومصادر إلهامه ما يجعل الدين مؤثراً في فنون الإنسان وآدابه وسلوكياته واتجاهاته المختلفة [٣]، وأن الآلهة وفق أسطورة الخلق القديمة قد خلقت الانسان من أجل خدمتها [٤]، وتأسيساً على ذلك لا بد أن تكون علاقة الآلهة بالإنسان وطيدة ومستمرة لكن ليست بصورة مباشرة بل عن طريق وكلاء تفوضهم الآلهة إدارة شؤون البشر وتنظيم حياتهم ورعاية مصالحهم وهؤلاء الوكلاء هم الملوك ، الذين يحكمون بتفويض من الآلهة وهو ما يُكسِب حكمهم شرعية واستقرار ، لذا فإن القوانين التي يصدرها الملك إنما يصدرها باسم الآلهة التي أوكلت إليه إدارة البلاد [٥].

من جهة أخرى فإن الامر لم يقف عند حد أصدار القانون باسم الآلهة ، بل أنها كانت تعرض في اماكن مقدسة بدليل أنها كانت غالبا ما تعلق او توضع على جدران المعابد او عند ابوابها .

القوانين في الحضارة السومرية

هم اوائل الشعوب التي اقامت حضارتها على أرض العراق في الجزء الجنوبي منه وتحديداً الأراضي الفاصلة بين نهري دجلة والفرات والتي تمتد لما يقارب(٣٥٠ كم) ويرجع تاريخهم الى سنة ٤٠٠٠ ق . م [٦]، وقد حفظت لنا الآثار والنصوص التاريخية الكثير من التشريعات التي قام بها ملوك حضارات بلاد وادي الرافدين :

ففي الحضارة السومرية هناك الكثير من الشواهد منها ما كان على شكل قانون مكتوب كشفت عنه التنقيبات ومنه ما كان على شكل اصلاحات تحمل روح القانون ، ولعل اصلاحات الملك أوركاجينا (حكم ما بين سنة ٢٤٠٠- ٢٣٧١ ق .م) وهو أحد ملوك سلالة لكش الأولى ٢٥٥٠-

٢٣٧٠ ق . م ، وتمثلت اصلاحاته بالقضاء على المساوئ التي كانت سائدة قبله كما اصلح نظام الضرائب ، ورفع ما كان مفروضاً منها على الناس خلافاً للقانون ، وعمل على نشر مبدأ العدالة والحرية ووضع ذلك في قوانين ، بمعنى آخر أن اصلاحاته كانت متعلقة بحقوق الإنسان ، وبذلك تكون الحضارة السومرية أول من تنبه لحقوق الانسان وقننها بقانون خاص(٧).

وفي اطار الحديث عن القوانين السومرية تطالعنا المصادر بقانون الملك اورنيمو(٨)،(٢١١٢-٢٠٩٥ق.م) مؤسس سلالة أور الثالثة الذي وضعه تنفيذا لتوجيهات الإله (ننا) (٩) ، وهو أقدم قانون مدون مكتشف (١٠)، وعلى الرغم من القطع المكتشفة منه قليلة ولا تعطي صورة كامله عن بنوده ، الا أن ما اكتشف منه اشتمل على مقدمة حرص فيها الملك اور نمو على التركيز على مبدأ التفويض الإلهي في الحكم واصدار القوانين ، ولعل خير مصداق على ذلك هو نص هذه المقدمة الذي يقول : **(بعد أن فرض الإلهان آنو وأنليل ملوكية أور الى الإله ننار وطد أور نمو وليد الآلهة ننسن لامة المحبوبة ، والتي ولدته استناداً الى ارادته – ارادة الإله ننار)** (١١)، يوضح بأنه أكد على قيم العدالة الاجتماعية بما يضمن عدم الاعتداء ومنع القوي من استغلال الضعيف(١٢)، كما تضمن فقرات تعالج الاحوال الشخصية من زواج وطلاق ، كما نص على عقوبة بعض المخالفات والاساءات ، ومن الملاحظ ان قانون اورنيمو اعتمد مبدأ التعويضات في العقوبات أيضاً ، كما أنه تطرق لأحوال العبيد باعتبارهم جزء من الممتلكات ومعالجة حالة فرارهم ، كما اشار القانون أيضاً لبعض المواد التي تنظم عمل المحاكم لا سيما شهادة الزور وتبعاتها ، من جانب آخر تمكن هذا القانون من ارساء أسس اقتصادية من خلال معالجة موضوع الارض والزرع وما يقع بسببها من مشاكل (١٣).

اما قانون الملك لبت عشتار(١٤)،(١٩٣٤- ١٩٢٤ ق. م) وهو خامس ملوك سلالة ايسن (١٩٥٣- ١٧١٧ ق . م) فقد اكتشفت قرابة ٣٧ مادة ، والتي يعتقد أنها تمثل ثلثي القانون الأصلي ، ويعتقد ان هناك نسخة أخرى أصلية من هذا القانون نقشت على مسلة لكنها غير

مكتشفة الى الأن ويتضح ذلك من مقدمة القانون التي تقول : **(عندما عززت رفاهية بلاد سومر وأكد ، أقمت هذه المسلة)** كما ورد في المقدمة تمجيد للملك لبت عشتار ، وكيف اختارته الآلهة للحكم واقامه العدل بين الناس ، كما أشارت للفساد وتردي الاوضاع العامة التي دفعت الملك لإصدار هذا القانون ، وقد أشارت بعض بنوده الاحوال الشخصية وكذلك الجوانب الاقتصادية من خلال معالجة الاراضي الزراعية ،وتطرقت لقضايا السرقات من البساتين ، كما تطرقت لشؤون العبيد الهاربين أو إيواء الهاربين منهم ، كما شمل القانون النظر في مسألة الاعتداء على الآخرين ، فضلاً عن تنظيم شؤون الضرائب(١٥).

القانون في الحضارة البابلية

بابل مدينة قديمة ترجع الى الالف الرابع قبل الميلاد الا ان اقدم اشارة وردت عنها ترجع الى العصر الاكدي في حدود (٢٣٠٠ ق . م) وكذلك في اخبار سلالة اور السومرية الثالثة ، الا أنها اصبحت مدينة ذات شأن سياسي حين قامت سلالتها الأولى (١٨٨٠-١٥٨٠ ق . م) لا سيما في عهد ملكها حمورابي(١٧٩٢-١٧٥٠ ق . م)(١٦).

وفيما يتعلق بالقوانين البابلية فلعل قانون حمورابي يعد أشهر القوانين التي تم اكتشافها لحد الآن لأنه اكتشف كاملاً ومكتوب على مسلة من الحجر طولها ٢٢٥ سم وقطرها ٦٠ سم ، ولا بد من الاشارة الى أن هذه الشريعة هي تنقيح للشرائع التي سبقتها والتي كانت المصدر التي استقى منها حمورابي بنود قوانينه ، إذ قام حمورابي بحذف القوانين التي لا تلائم عصره ومصلحة بلاده وشعبه ، واضاف مواد قانونية اقتضتها مصلحة العامة(١٧).

وقد قسم هذا القانون الى اثني عشر قسم ، وتضمن كل قسم عدد من المواد التي عالجت مختلف الامور ، فيما يخص العائلة وشؤونها وعلاقات افرادها بين بعضهم البعض ، إذ اعتبر الزواج الذي يتم من دون عقد محرر ، زواج غير شرعي ، كما عالج القانون مسألة الإرث وأن مال المتوفي ينتقل بأكمله لورثته (١٨)،وكذلك مواد تعلقت بالقضاء والمحاكم ، والسرقة وعقوبتها ،

وكذلك عقوبات التعويض ونقض العهود وغيرها ، كما عالجت وشؤون الجيش ، وهناك مواد سلطت الضوء على امور البيت والبستان وكذلك أجور البيوت والقوارب وأثمانها ومواد تتعلق بأجور الاشخاص والحيوانات ، فضلاً عن قوانين تتعلق بتعيين حدود الرقيق وحقوقهم وواجباتهم ، كما تضمن القانون أيضاً مواد تخص الامور الاقتصادية ، من مخازن ودكاكين والرهينة والتعامل بين التجار [١٩]، ومن التشريعات التي اصدرها الملك حمورابي أنه الغى نظام السخرة في بابل [٢٠]، ومن الجدير بالذكر بأن الملك حمورابي حرص على اظهار مدى ارتباطه بالآلهة ودورها البارز من تشريع قوانينه لذا وضع صورته وهو يستلم شريعته من إله الشمس [٢١].

ومن ملوك بابل الذين اشتهروا بقوانينهم وتشريعاتهم هو الملك أمي صادوقا[٢٢]، (١٦٤٦-١٦٢٦ ق . م) وقد غلب على هذه التشريعات الطابع الاقتصادي ، إذ تكونت من ٢٠ مادة كان لها أثر اقتصادي مهم جداً ، فقد ألغت بعض موادها الديون والفوائد المترتبة عليها ، على أن لا تكون مبالغ القروض ناتجة عن عقود تجارية رسمية ، اما الديون التي الغتها فتلك المترتبة على قروض الشعير والفضة ، وكذلك الفوائد التي تفرض على القروض الاخرى ، كما الغى القانون بعض الضرائب التي بذمة المواطنين الى الحكومة ، وكذلك اعادة بعض الضرائب التي جمعت بالإكراه من الناس ، واعفاء الفلاحين من الضرائب والديون التي بذمتهم ، كما نصت القوانين على أحقية الدائن بإقامة دعوى قضائية على المديون في حال امتنع عن التسديد [٢٣].

القوانين في الحضارة الآشورية

لم يترك الآشوريون[٢٤]، الذين ترجع أخبارهم الى الالف الثاني قبل الميلاد ، وموطنهم في الجزء الشمالي الشرقي من العراق[٢٥]، إلا القليل من القوانين ، وهذا لا يتناسب مع شهرة وعظمة الدولة الآشورية وملوكها و كثرة إنجازاتهم ، و عود هذا النقص إلى انهماك الملوك الآشوريين بالأعمال العسكرية و العمرانية التي شغلتهم بعض الشيء عن الانصراف لجوانب الإدارة والتنظيم

ومنها إصدار القوانين ، وربما أن ذلك يعود لكونهم قد حكموا إمبراطورية واسعة ضمت شعوبا وأمما مختلفة، ذات ثقافات و عادات متباينة ، الأمر الذي تعذر معه سن قوانين تتقبلها جميع شعوب الإمبراطورية إلّا أن ذلك لا يعني انهم اهلموا هذا الجانب بشكل عام ، بل انهم أولوه اهتماماً وإن كان قليلاً قياساً بمن سبقهم في بابل وسومر ، وقد اقتفوا في وضع قوانينهم إثر أسلافهم في مسألة تشريع القوانين ، وحرصوا على تنظيم السلوك الانساني ووضعوا قواعد وقوانين فيما يخص الأسرة والعلاقة الزوجية لا يمكن للفرد أن يتجاوزها وهو ما يدل على قدسية الحياة الزوجية لدى الآشوريين [٢٦]، واصدرت في العصر الآشوري مجموعة من القوانين عرفت باسم القوانين الآشورية تم تدوينها على ألواح من الطيب تم اكتشافها[٢٧].

ومن القوانين الاشورية التي تم الكشف عنها مجموعة من المواد القانونية التي تعود للعصر الاشوري القديم (أواخر الألف الثالث ق . م) عرفت باسم(القوانين الاشورية القديمة) وكانت بأغلبها مواد قانونية تعالج الوضع الاقتصادي لبعض المستعمرات الآشورية ، ومجموعة أخرى من القوانين عرفت عند الباحثين باسم(القوانين الآشورية المتوسطة) تعود للمدة ما بين (١٤٥٠ –١٢٥٠ ق . م) ، لكن هذه القوانين لم تكن موحده في شريعة مثل الشرائع والقوانين التي صدرت في سومر وبابل ، انما كانت بأغلبها عبارة عن مجموعة قرارات واحكام اصدرها ملوك أشوريين لم تشر لهم المصادر ، وكانت متشابهة الى حد مع القوانين البابلية ، لكنها تختلف في الاحكام فأبرز ما تمتاز به القوانين الاشورية الشدة والقسوة في العقوبات ، على أيّ حال فإن بعض الباحثين يرون بأن ما عثر عليه في بلاد آشور لم يكن قوانين بالمعنى المتعارف عليه انما كان تفسير لقوانين كانت سائدة قبلهم [٢٨].

ومن الجدير بالذكر أن التشريع القانوني السومري ومن بعده البابلي والآشوري لم يقتصر أثرة على جغرافية بلاد الرافدين أنما تعداها ليأخذ صفة الدولية او العالمية ، وذلك من خلال تأثر

الحضارات الأخرى ولا سيما الحضارة المصرية بالقانون العراقي وأصبح القاعدة الأساسية التي قامت عليها القوانين المصرية القديمة ، فقد أشارت بعض المصادر لرحلات قام بها بعض البابليين المختصين في مجال القانون الى مصر ، وافادوا المصريين من خبراتهم التشريعية وهو الامر الذي جعل القانون المصري يتطور ويتقدم ويأخذ مكانة مرموقة بين قوانين العالم القديم (٢٩).

خلاصة القول ان فكرة القوانين وصياغتها في بلاد وادي الرافدين قديمة ، وهي نابعة من حاجة المجتمع وفهمه لروح القانون ، وتلاقت هذه الحاجة مع رغبة السلطة الحاكمة آنذاك ، بمعنى أنه لم تكن ناتجة عن ارادة جهة واحدة ، وهذا التلاقِ بين فهم الانسان العراقي القديم ورغبة السلطة (الدولة) في صياغة القوانين تبلور في نهاية الأمر الى تشريعات سابقة لزمانها وتتناغم من طموح المجتمعات في تحقيق العدالة والاستقرار العام، وكما كانت حضارة بلاد الرافدين سباقة في اختراع الكتابة ، فقد كانت أيضاً رائدة وسباقة في ايجاد القوانين وتقديمها للبشرية .

الخاتمة :

١- أن فكرة القوانين وتبنيها كانت موجودة في فكر الانسان العراقي القديم قبل ان تفرض عليه من الحكومات .

٢- اصدر ملوك بلاد الرافدين قوانينهم باسم الآلهة لتكتسب شرعية وقوة اكبر بين اوساط المجتمع بمختلف طبقاته .

٣- اتخذت بعض القوانين التي صدرت من ملوك بلاد وادي الرافدين صفة الشمولية ، بمعنى أنها عالجت مختلف جوانب حياة المجتمع آنذاك .

٤- حرص الانسان العراقي القديم على أن تكون القوانين متلائمة ومتطلبات العصر ، والدليل على ذلك أن حمورابي حين شرع بوضع قوانينه فإنه أمر بإلغاء القوانين التي كانت سائدة ولا تلائم عصره .

٥- لم تكن الحضارات في بلاد الرافدين جميعها منتجة للقوانين فقد تأثرت بعضها بقوانين بعض ، بدليل تأثر الاشوريين بقوانين سومر وبابل .

الهوامش والمصادر :

(١) سليم ، احمد أمين ، حضارة العراق القديم (دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م) ص ٢٣٧ .

(٢) نخبة من الباحثين ، حضارة العراق (دار الحرية ، بغداد ، ١٤٠٦هـ/١٠٨٥م) ج٢ ، ص٦٤ ؛ الجنابي ، سمراء حميد نايف ، المراسيم الملكية في العصر البابلي القديم ، بحث منشور في مجلة كلية التربية الاساسية للعلوم التربوية والانسانية – جامعة بابل ، العدد ، ٤١ ،١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م ، ص ٢١٤٤ .

(٣) الحسناوي ، فائز هادي علي ، عمارة المعابد الآشورية ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة بغداد – كلية الآداب ، ١٤٣٦هـ/٢٠١٤م ، ص٤ ؛ عزيز ، اسامة عبد الحسن ، أنماط العمارة عند العرب قبل الإسلام في الجزيرة العربية (دراسة تاريخية) رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة ذي قار – كلية الآداب ، ١٤٤٤هـ/٢٠٢٢م، ص ١٦ .

(٤)سعفان ، كامل ، معتقدات آسيوية (دار الندى ، القاهرة ، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م) ص ١٣ – ١٤ ؛ يوسف ، جاسم حسين ، العلاقة بين البشر والآلة في بلاد الرافدين في ضوء النصوص المسمارية ، بحث منشور في مجلة كلية الاثار – جامعة الكوفة ، العدد ٤٩ ،١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م ، ص ١٤٦ .

(٥)عبد الحليم ، نبيلة محمد ، معالم العصر التاريخي في العراق القديم (دار المعارف ، القاهرة ،١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م) ، ص ٥٩ ؛ الحبوبي ، شيماء ماجد كاظم ، الحيوية والاستمرارية في عقائد بلاد الرافدين القديمة حتى سقوط بابل (٥٣٩ ق.م) رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة بغداد ، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٧م ، ص ١٦١

(٦)أسماعيل ، حلمي محروس ، الشرق العربي القديم وحضاراته (مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، ١٣٩٧هـ/ ١٩٩٧م) ص٩ ؛ سوسة ، احمد ، حضارة وادي الرافدين بين الساميين والسومريين (دار الحرية ، بغداد ،/١٤٠١هـ/ ١٩٨١ م) ص١٤١ .

(٧) الحمداني ، شعيب أحمد ، قانون حمورابي (بيت الحكمة ، بغداد ، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م) ص ١٤ .

(٨) وهو اقدم القوانين المكتشفة في التاريخ ومن اهمها ايضاً وتضمن الكثير من مبادئ حقوق الانسان ودون هذا القانون على لوح تم اكتشاف اجزاء منه في مدينة نفر ، ويتكون من ٢٢ مادة . ينظر : عبد الحليم ، معالم العصر التاريخي في العراق القديم ، ص ١٤٩ – ١٥١ .

(٩) أحد آلهة بلاد الرافدين القديمة في الوركاء واور . ينظر : ينظر : باقر ، طه ، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة (دار الوراق ، بغداد ، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م)، ص ٤١٨

(١٠) نخبة من الباحثين ، حضارة العراق ج٢ ، ص ٦٨ ، ص ٧١ .

(١١) الحمداني ، قانون حمورابي ، ص١٤.

(١٢) موسى ، رويدة فيصل ، اقتصاد سومر في قانون الملك اورنيمو دراسة تاريخية ، بحث منشور في مجلة حوليات آداب عين شمس ،١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م ، ص ٤٣ .

(١٣) نخبة من الباحثين ، حضارة العراق ج٢ ، ص ٧٣ .

(١٤)لبت عشتار، هو أحد حكام سلالة ايسن الاولى السومرية ، حكم (١٩٣٤-١٩٢٤ ق.م) اشتهر بمواده القانونية التي حملت اسمه. للمزيد ينظر : سليمان ، عامر ، الحياة الاجتماعية في المدن العراقية في الازمنة التاريخية القديمة (دار الحرية للطباعة، بغداد ، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م) ، ص١٨٥؛ الحبوبي ، شيماء ماجد كاظم ، الحيوية والاستمرارية في عقائد بلاد الرافدين، ص ١٤٣ .

(١٥) نخبة من الباحثين ، حضارة العراق ج٢ ، ص ٧٤ .

(١٦) باقر ، طه ، بابل وبورسبا (المطبعة الحكومة ، بغداد ، ١٣٧٩هـ/ ١٩٥٩م) ص٢ -٣ .

(١٧)الامين ، محمود ، شريعة حمورابي (دار الوراق ، لندن ،١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م) ص ٨ .

(١٨) مشرفة ، عطية مصطفى، التشريع والقضاء في العهد الفرعوني ، بحث منشور في مجلة الرسالة ، العدد ٢٢٦ ، ١٣٥٥هـ/ ١٩٣٧م ، ص ٢ .

(١٩) الامين ، شريعة حمورابي ، ص ١١-١٢ ؛ نخبة من الباحثين ، حضارة العراق ج٢ ، ص ٦٨ .

(٢٠) الجنابي ، المراسيم الملكية ، ص ٢١٥٠ .

(٢١) نخبة من الباحثين ، حضارة العراق ج٢ ، ص ٦٨.

(٢٢) آمي صدوقا او عمي – صادوقا ، هو عاشر ملوك السلالة البابلية القديمة حكم ما بين ١٦٤٦- ١٦٢٦ ق . م ، اشتهر بمنشوره القانوني الذي اصدره ، بهدف تنظيم الديون والضرائب . ينظر : باقر ، مقدمة في تاريخ الحضارات ، ج١ ، ص٤٧٦.

(٢٣) الجنابي ، المراسيم الملكية ، ص ٢١٥٤ .

(٢٤)هناك اختلاف في اصل الاشوريين ، إذ قيل انهم من الجزيرة العربية ، وقيل انهم من بادية الشام وبادية العراق ، ورأي اخرى يقول بأنهم نزحوا من بابل او من جنوب العراق الى شماله ، وعلى الرغم من ان تواجد

الاشوريين يعود الى الالف الثاني قبل الميلاد كما ذكرنا ، إلّا أن نشأت إمبراطوريتهم كان بين سنة ٩١١ – ٦١٢ ق . م ، ويرجع سبب تسميتهم بهذا الاسم نسبة الى الإله آشور كبير ألهتهم ، وقيل انه يرجع الإقليم المعروف بهذا الاسم ، او مدينة آشور عاصمتهم ، ومن ثم بعد ذلك أطلق الاسم على آلهتهم. ينظر : باقر ، مقدمة في تاريخ الحضارات ، ص ٥٢٠ – ٥٢١ ؛ مهران ، محمد بيومي ، تاريخ العراق القديم (دار المعرفة ، الاسكندرية ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م) ص٣٢٣ ؛ أبو طالب ، عماد عبد العظيم ، تاريخ العراق القديم (مصر العربية للنشر ، القاهرة ،١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥ م) ص١٩٧ .

([٢٥])أبو طالب ، تاريخ العراق القديم ، ص ١٩٧ .

([٢٦]) عبد الحليم ، معالم العصر التاريخي في العراق القديم ، ص٢٤٤ ؛ الطالب ، احلام سعد الله ، جرائم النساء وجرائم ضد النساء وأحكامها في القوانين الآشورية ، بحث منشور في مجلة دراسات موصلية ، العدد ٢٨ ، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م ، ص ٨٦ .

([٢٧]) الحمداني ، قانون حمورابي ، ص ١١ .

([٢٨]) سليم ، احمد امين ، حضارة العراق القديم (دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م) ص ٣١٠ – ٣١١ .

([٢٩]) مشرفة ، التشريع والقضاء في العهد الفرعوني ، ص٢– ٧ .